حوافز و ضمانات جلب المستثمر الأجنبي في الجزائر وفق قانون الاستثمار 22–18

Incentives and guarantees to Attrect Foreign Investors in Algeria according to investment law 18-22

زرزور بن نولي*

جامعة الشاذلي بن جديد الطارف (الجزائر)، benzarzour@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2022/06/27 تاريخ القبول: 2023/05/11 تاريخ النشر:2023/06/03

ملخص:

نظرا لاهتمام الجزائر في السنوات الأخيرة بالاستثمار الأجنبي، فقد عمدت منذ مطلع التسعينات وهي مرحلة بداية الإصلاحات الاقتصادية والتوجه نحو اقتصاد الحر، إلى وضع سياسة تحفيزية لزيادة فرص الاستثمار الأجنبي استلزم ذالك توفير آليات يمكن أن تحقق قفزة نوعية للاقتصاد الوطني، من خلال سن القوانين وإبرام الاتفاقيات الدولية وتسهيل المعاملات والإجراءات الإدارية.

و يعد قانون رقم 22 – 18 المؤرخ في 28 يوليو 2022 المتعلق الاستثمار من أهم تشريعاتها، حيث بين العديد من الأحكام والحوافز الممنوحة للمستثمر الأجنبي في الجزائر.

وقد تناولنا في هذه الورقة البحثية أهم الحوافز والضمانات التي جاء بها قانون الاستثمار الجديد 22–18 بهدف تشجيع الاستثمار الأجنبي في الجزائر.

كلمات مفتاحية: الاستثمار، الإطار التشريعي، المستثمر الأجنبي، حوافز الاستثمار، الإعفاءات ، الضمانات

Abstract:

Due to Algeria's interest in foreign investment in recent years, since the early nineties, which is the stage of the beginning of economic reforms and the orientation towards a free economy, it has developed an incentive policy to increase foreign investment opportunities. International and facilitating administrative transactions and procedures.

Law No. 18-22 of July 28, 2022 related to investment is one of its most important legislations, as it clarified many provisions and incentives granted to foreign Investors in Algeria.

In this paper, we have dealt with the most important incentives provided by Law 18-22 with the aim of encouraging foreign investment in Algeria.

Keywords: Investment, Legislative framework, foreign investor, privileges, exemptions. Guarantees.

* المؤلف المراسل.

مقدمة:

ركزت الجزائر من خلال سنها للعديد من القوانين والتشريعات المحفزة للاستثمار على اهتمامها بدفع عجلة التنمية الاقتصادية واستقطاب رؤوس الأموال الأجنبية وتحسين مناخ الأعمال في جميع الأنشطة والقطاعات الاقتصادية وذلك سعياً منها نحو تحقيق التنوع الاقتصادي توافقاً مع رؤية الجزائر ورفع مؤشر الثقة والأمان الاستثماري في الدولة.

حيث جاءت تلك الرؤية لمواجهة التحديات والضغوط الخارجية التي عانى منها الاقتصاد الجزائري في السنوات القليلة الماضية، ومن أهم تلك التحديات ضعف مستوى التنويع الاقتصادي والميزة التنافسية للصناعة المحلية، واختال سوق العمل والبطالة، إضافة إلى تأثير جائحة كوفيد 19، وبالتالي ضرورة إيجاد مصادر دخل جديدة للمحافظة على تحقيق معدلات نمو مستدامة خلال السنوات القادمة.

كل هذا وإلى جانب الاضطرابات الاقتصادية التي عانت منها الجزائر والتي دفعها إلى التسارع نحو الالتحاق بركب التجمع والتكامل والاندماج في الاقتصاد العالمي تحت لواء التحديات الجديدة من أجل تجنب التهميش، ولقد تأكد ذلك عبر تحرير اقتصادها من خلال الجهود المبذولة والتي مازالت تبذل في سبيل إعادة تشكيل البنى الهيكلية، والسعي نحو تجسيد المناخ الملائم فيها لاستقطاب الاستثمار الأجنبي لأجل تحفيز نمو اقتصادها وتعزيز حيويتها، وتنويع مصادر الدخل، وجلب التكنولوجيا الحديثة والدخول في دائرة التطور الاقتصادي الجاري باستمرار.

إن تسابق الجزائر على استقطاب الاستثمارات الأجنبية وحرصها على بذل المزيد من الجهود لأجل تحسين مناخ العمل الاستثماري المستقر والأمن، وكان من أجل تحقيق تغيرات أساسية في مصادر النمو من النفط إلى القطاعات غير النفطية، وتنويع النشاط الاقتصادي ومن نشاطات القطاع العام إلى نشاطات القطاع الخاص، ومن نشاطات إحلال الإنتاج الوطني محل الواردات إلى نشاطات تنافسية موجهة للتصدير، ومن أجل زيادة معدلات النمو الاقتصادي، وترقية معارف الاستخدامات التكنولوجية، وزيادة فرص العمل، إلى جانب اعتماده كوسيلة تمويلية خارجية بديلة محمودة العواقب لاقتصادياتها مقارنة بتلك الوسيلة التقليدية" القروض الخارجية "التي كانت عواقبها وخيمة، وبالتالي الاستجابة الحقيقية لشروط ومتطلبات الاندماج في الاقتصاد العالمي.

وضعت الجزائر الاستثمارات الأجنبية في أولوياتها، وأصبح الاستثمار محورا رئيسا الذي يعزز التوجه الجديد للدولة، بل يكون أداة فاعلة في عملية التحول الاقتصادي، وتنويع مصادر الدخل القومي التي تستند أساسا إلى استقطاب مزيد من الاستثمارات الأجنبية وذالك من خلا ل وضع إطار تشريعي وتنظيمي جديد للاستثمار يندرج في إطار تجسيد التزامات السيد رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون في المجال الاقتصادي لاسيما الالتزام رقم

16 المتعلق بتحسين مناخ الأعمال وتشجيع الاستثمارات بما فيها الاستثمارات الأجنبية، خصوصا من خلال تسهيل وتبسيط الإجراءات المتصلة بعملية الاستثمار، من خلال ضمان ديمومة واستقرار الإطار التشريعي لمدة 10 سنوات على الأقل وهدا ماجاء به تعديل مشروع قانون الاستثمار الجديد.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى شرح وتوضيح أهم الحوافز والضمانات التي جاء بها قانون الاستثمار الجديد رقم 22- 18 ، بهدف تشجيع الاستثمار في الجزائر من خلال جلب العديد من المستثمرين الأجانب، محاولينا الخروج باقتراحات ونتائج قد تساهم في إيجاد الحلول الممكنة والكفيلة برفع قدرة الجزائر على تحفيز الاستثمارات وزيادة تنافسيتها.

إشكالية الدراسة:

وهو ما يدفعنا لطرح الإشكالية التالية: **مدى نجاعة الحوافز والضمانات التي جاء بها قانون الاستثمار 22- 18 في تشجيع الاستثمار الأجنبي ؟**

المنهج المتبع:

وللإجابة عن هذه الإشكالية اعتمدنا على المنهج الوصفي وذلك لإبراز بعض المفاهيم المتعلقة بالاستثمار الأجنبي، بالإضافة إلى المنهج التحليلي من خلال عرض وتحليل نصوص قانون الاستثمار الجديد خاصة ما تعلق بالحوافز والضمانات الممنوحة للمستثمر الأجنبي.

تقسيم الدراسة:

لقد أرتئينا تقسيم هذه الدراسة إلى محورين أساسيين:

المحور الأول : إجراءات تشجيع وتحفيز الاستثمار وفقا قانون 22-18

المحور الثاني: ضمانات الاستثمار الأجنبي.

المحور الأول : إجراءات تشجيع وتحفيز الاستثمار وفقا قانون 22-18

حرص المشرع الجزائري في قانون الاستثمار الجديد على وضع مجموعة من الحوافز والإعفاءات والضمانات ، والحوافز هي عبارة عن مجموعة من السياسات التي تمكن المشروع الأجنبي [1]من تحقيق أكبر معدل للأرباح وتحقيق أعلى معدلات الإنتاج والنمو[2]، أو هي مجموعة من الإجراءات والترتيبات ذات اقتصادية قابلة للتقويم تمنحها الدولة للمستثمرين سواء المحليين أو الأجانب لتحقيق أهداف محددة[3] كتشجيع الأفراد أو الشركات للقيام بعملية الاستثمار أو توجيه الاستثمار نحو قطاعات غير مستثمرة فيها[4] وفي هذا الإطار منحت الجزائر للمستثمر الأجنبي ضمن قانون الاستثمار الجديد مجموعة من الحوافز والإعفاءات منها:

أولا : نظام تحفيز القطاعات ذات الأولوية (يسمى بنظام القطاعات) [5]

و تكون قابلة للاستفادة من نظام القطاعات، الاستثمارات المنجزة في مجالات نشاطات المناجم, المحاجر، الفلاحة، تربية المائيات والصيد البحري، الصناعة والصناعة الغذائية الصناعة الصيدلانية والبتر وكيميائية، الخدمات والسياحة، الطاقات الجديدة والمتجددة اقتصاد المعرفة وتكنولوجيات الإعلام والاتصال[6].

وتستفيد هذه الاستثمارات، بعنوان مرحلة الإنجاز، زيادة على التحفيزات الجبائية وشبه الجبائية والجمركية، من إعفاءات من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار والإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، فيما يخص السلع والخدمات المستوردة أو المقتناة محليا التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار[7].

كما تستفيد من الإعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض والرسم على الإشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار المعني، و الإعفاء من حقوق التسجيل المفروضة فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في الرأسمال، و من الإعفاء من حقوق التسجيل والرسم على الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية، وغير المبنية الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية و الإعفاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار لمدة عشر سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء.

و تخص مزايا مرحلة الاستغلال الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات ومن الرسم على النشاط المهني لمدة تتراوح من 3 إلى 5 سنوات.[8]

ومثال ذالك بالتعاون الاقتصادي مع تركيا الذي سمح بتصدير مليار دولار في قطاع الحديد والصلب فقط عبر مصنع توسيالي، وأثمرت هذه الشراكة المتزايدة بإعلان شركة بتال القابضة التركية إحدى أكبر المجموعات التركية المتخصصة في إنتاج المستحضرات الصيدلانية في 24 ماي 2022 أي بعد أسبوع فقط من زيارة الرئيس عبد المجيد تبون إلى أنقرة، الشروع في بناء أحد أكبر مصانع إنتاج الأمصال في الجزائر، باستثمار بلغت قيمته 50 مليون دولار[9].

إلى أن هذه الشراكة تخصّ قطاعات أخرى ذات أولوية كقطاع الطاقة الذي تصرّ الجزائر على أن تبقى فيه مموّناً موثوقاً به من خلال العمل على الوصول إلى تصدير 90 مليار متر مكعَّب نحو أوروبا، وتصدير الهيدروجين والكهرباء عبر بوابة إيطاليا، إضافة إلى الشراكة في مجال الحديد مع الصينيين في غار جبيلات جنوبي الجزائر، وكذا قطاع الصناعات الصيدلانية والتعدين كالفوسفات الذي يشكّل أولوية للحكومة حالياً[10].

وبيّن أن الشراكة مع الأجانب في هذه المجالات تصبّ في أن تصبح الجزائر بلداً منتجاً ومُصدِّراً في المنطقة، والعمل على الاستفادة من الفضاءات الاقتصادية التي توفّرها مناطق التجارة الحرة، وفي مقدمتها المنطقة الإفريقية الحرة للتبادل التجاري[11].

وهذا كله لايتم إلا عن طريق تحسين مناخ الأعمال، التي تتطلب إنتاجاً وطنياً حقيقياً، وتوفر روح المبادرة لدى الولاة والشجاعة لدى رجال الأعمال والرقمنة والتغير في ذهنيات الإدارة، إضافة إلى تنويع الاقتصاد الجزائري خارج المحروقات وتحديد الأولويات الأساسية للجزائر بدقة[12].

ثانيا: نظام تحفيز المناطق التي توليها الدولة أهمية خاصة (يسمى نظام المناطق):[13]

إن قانون الاستثمار الجديد يهدف إلى "استحداث أنظمة تحفيزية للاستثمار في القطاعات ذات الأولوية، والمناطق التي توليها الدولة اهتماماً خاصّاً، من أجل ضمان توجيه أفضل للمزايا الممنوحة للاستثمار."

تعد قابلة للاستفادة من نظام المناطق، الاستثمارات المنجزة في المواقع التابعة للهضاب العليا و الجنوب والجنوب الكبير والمواقع التي تتطلب تنميتها مرافقة خاصة من الدولة والمواقع التي تمتلك إمكانيات من الموارد الطبيعية القابلة للتثمين.

وتستفيد هذه الاستثمارات من إعفاءات جبائية و شبه جبائية، بعنوان مرحلة الإنجاز، لمدة 5 سنوات، وكذا الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات ومن الرسم على النشاط المهني لمدة تتراوح من 5 إلى 10 سنوات بعنوان مرحلة الاستغلال.[14]

ثالثا: نظام تحفيز الاستثمارات المهيكلة (يسمى نظام الاستثمارات المهيكلة)[15]

تكون الاستثمارات ذات القدرة العالية لخلق الثروة واستحداث مناصب الشغل والتي من شأنها الرفع من جاذبية الإقليم و تجسيد قوة دفع للنشاط الاقتصادي، من أجل تنمية مستدامة قابلة للاستفادة من نظام "الاستثمارات المهيكلة" و تستفيد من إعفاء من الضريبة على الإرباح الشركات وإعفاء من الرسم على النشاط المهني من 5 إلى 10 سنوات بعنوان مرحلة الاستغلال[16].

ويمكن أن تستفيد الاستثمارات المهيكلة من مرافقة الدولة عن طريق التكفل جزئيا أو كليا بأعمال التهيئة والمنشآت الأساسية الضرورية لتجسيدها، على أساس اتفاقية تعد بين المستثمر والوكالة التي تتصرف باسم الدولة، وتبرم الاتفاقية بعد موافقة الحكومة.

ومع مراعاة مدة الإعفاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار، يجب أن تنجز الاستثمارات المذكورة في مدة "لا تتعدى ثلاث سنوات" وترفع هذه المدة إلى خمس سنوات فيما يخص الاستثمارات المندرجة ضمن نظام المناطق ونظام "الاستثمارات المهيكلة".

ويسري الأجل المحدد لإنجاز الاستثمار ابتداء من تاريخ تسجيل الاستثمار لدى الوكالة أو ابتداء من تاريخ تسليم رخصة البناء في الحالات التي تكون فيها هذه الرخصة مطلوبة.

ويمكن تمديد أجل الانجاز لمدة 12 شهرا قابلة للتجديد بصفة استثنائية مرة واحدة لنفس المدة وذلك عندما يتجاوز انجاز الاستثمار نسبة تقدم معينة[17].

إضافة إلى تحول حافظة المشاريع التابعة للمجلس الوطني للاستثمار إلى الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار[18]، وتستفيد استثمارات التوسعة أو إعادة التأهيل من المزايا الممنوحة بعنوان مرحلة الاستغلال باحتساب نسبة الاستثمارات الجديدة مقارنة مع مجمل الاستثمارات المنجزة، وتحدد كيفيات الاستفادة من المزايا بعنوان مرحلة الاستغلال وكذا شبكة التقييم عن طريق التنظيم.

وينص مشروع القانون على أن يحتفظ المستثمر بالحقوق والمزايا المكتسبة بطريقة قانونية بموجب التشريعات السابقة له، لتبقى الاستثمارات المستفيدة من المزايا المنصوص عليها في القوانين المتعلقة بتطوير وترقية الاستثمار السابقة لهذا النص وكذا مجموع النصوص اللاحقة به، خاضعة لهذه القوانين التي تم التسجيل أو التصريح في ظلها إلى غاية انقضاء مدة المزايا.

وتلغى في إطار مشروع القانون كل الأحكام المخالفة له، لا سيما المتعلقة بالقانون 16-09 المؤرخ في 3 أوت 2016 والمتعلقة بترقية الاستثمار، باستثناء المادة 37 منه[19].

المحور الثاني: ضمانات الاستثمار الأجنبي:

الضمانات هي مجموعة الوسائل الكفيلة بحماية رأس المال المالي[20] والمعرفة التكنولوجية ضد خطر الضياع أو الخسارة (استرداد رأس المال وتحويل الأرباح)[21] ، إذ اعتمدت الجزائر على مجموعة من الضمانات قصد تحفيز تدفقات الاستثمار الأجنبي[22] ،

ويتجسد تكريس الضمانات الموجهة للمستثمرين في مجال الاستثمار من خلال حرية اختيار البرنامج الاستثماري في ضل احترام التشريع و التنظيم المتعلق بممارسة النشاطات الاقتصادية و إمكانية استفادة مشروع الاستثمار من العقار التابع للأملاك الخاصة للدولة و ضمان حق المستثمر في اللجوء إلى اللجنة العليا الوطنية للطعون المختصة في مجال الاستثمار و الإعفاء من إجراءات التجارة الخارجية والتوطين البنكي بالنسبة للمساهمات العينية الخارجية في شكل سلع جديدة و كذا ضمان تحويل رأس المال المستثمر والعائدات الناجمة عنه من طرف المستثمرين الأجانب،[23].

أولا: الضمانات القانونية:

إن حركة رؤوس الأموال مرتبطة ارتباطا طرديا بمدى الحماية والضمانات المقدمة من الدول المضيفة لهذه الأموال[24]، لأن المستثمرين الأجانب عموما يبحثون عن الموقع الذي تتوفر فيه الحماية والضمان، وهذا ما تم العمل عليه في الجزائر على عدة مستويات سواء عن طريق التشريع الداخلي أو عن طريق الاتفاقيات الدولية، لذلك كرس المشرع الجزائري في قانون الاستثمار الجديد بعض قواعد الحماية للاستثمارات الأجنبية منها:[25]

– تنجز الاستثمارات في حرية تامة مع مراعاة التشريع والتنظيمات المتعلقة بالنشاطات المقننة وحماية البيئة

– يعامل الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الأجانب بمثل ما يعامل به الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الجزائريون في مجال الحقوق والواجبات ذات الصلة بالنشاط الاستثمار ي المنجز داخل القطر الجزائري، مع مراعاة أحكام الاتفاقيات التي أبرمتها الدولة الجزائرية مع دولهم الأصلية

– الإقرار باستمرارية المزايا المستفاد منها مهما كانت المراجعات أو الإلغاءات قد التي تحدث مستقبلا، إذا إلا طلب المستثمر المعني ذلك صراحة.

– الإقرار بمبد منع المصادرة الإدارية للاستثمارات المنجزة، إذا و وقعت مصادرة وفقا للتشريع المعمول به، يترتب عليها تعويضا عادلا و منصفا.

– ضمان حق اللجوء للمحاكم المحلية في حالة وقوع نزاع بين المستثمر الأجنبي والدولة الجزائرية إما بفعل المستثمر وإما نتيجة إجراء اتخذته الدولة ضده.

بالإضافة للجوء القضائي، يجوز حق الطعن للمستثمرين (المحليين و الأجانب) لدى لجنة خاصة و ذلك في حالة أو أنهم غبنوا بشأن الاستفادة من المزايا الجبائية والجمركية وشبه الجبائية والمالية، من إدارة أو هيئة مكلفة بتنفيذ هذا الأمر و كذا للأشخاص الذين يكونون موضوع إجراء سحب.

– تسليط أقصى العقوبات، على كل من يعرقل بشكل أو بآخر، عمليات الاستثمار، مهما كان مركزه وطبيعة مسؤوليته[26].

ثانيا: التحكيم كضمانة قضائية لتحفيز الاستثمارات الأجنبية:

تعد تسوية المنازعات عن طريق التحكيم[27] أهم ضمانة تقدم للمستثمر الأجنبي، ولذلك تلجأ الدول المضيفة إلى النص في تشريعاتها الداخلية على منح المستثمر الأجنبي إمكانية اللجوء إلى التحكيم، فالتسوية العادلة والمنصفة تمنح للمستثمرين الأجانب الثقة والطمأنينة[28]، لذلك أصبح التحكيم هو القضاء الطبيعي في مجال الاستثمار بعد توفر مجموعة من الشروط[29].

– ضمان حق اللجوء للتحكيم الدولي في حالة نزاع بين الجزائر والمستثمر الأجنبي وذلك في حالة وجود اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف أبرمتها الدولة الجزائرية، تتعلق بالمصالحة والتحكيم، أو في حالة وجود اتفاق خاص ينص على بند تسوية أو بند يسمح للطرفين بالتوصل إلى اتفاق بناء على تحكيم خاص.

– انضمام الجزائر لبعض المعاهدات الدولية المتعلقة هيئات الدعم، ضمان الاستثمارات والتحكيم الدولي.

خاتمة:

يعتبر الاستثمار الأجنبي ظاهرة اقتصادية ظهرت في العديد من الدول كما أنه حظي باهتمام كبير من طرف الاقتصاديين، كما تنوع أشكال الاستثمار يمثل ضرورة في جذب المزيد من المستثمرين الأجانب من ناحية وزيادة العوائد الممكن تحقيقها من قبل الدول المضيفة من ناحية أخرى، إن دور الاستثمارات الأجنبية في التنمية أصبح من الأمور المسلم بها كما أنه صار بمثابة الخطوة التي لا يمكن تجاهلها رغم استفادة بعض الدول منه دون الأخرى .

والجزائر كباقي الدول النامية الأخرى تسعى جاهدة إلى تحقيق قفزة نوعية والخروج من حالة الركود وذلك من خلال توفير عوامل داخلية وخارجية مشجعة ترمي كلها إلى دفع عجلة النمو والانتعاش، ولحل هذه المعادلات الصعبة والمتناقضة لجأت الجزائر إلى الاستثمار الأجنبي الذي ساعد على إدخال إصلاحات، خاصة في الجانب التشريعي من خلال إصدار العديد من القوانين التي تشجع على جلب الاستثمارات الأجنبية من حلال تقديم مجموعة من التحفيزات والإعفاءات والضمانات ولعلى قانون الاستثمار الجديد خير دليل على ذالك.

النتائج:

من خلال دارستنا توصلنا إلى النتائج التالية:

– رقمنة الإجراءات المتصلة بعملية الاستثمار من خلال وضع "منصة رقمية للمستثمر" تسمح باستكمال الإجراءات المتصلة بالاستثمار عبر الشبكة الالكترونية.

– تعزيز صلاحيات الشبابيك الوحيدة، وذلك بتأهيل ممثلي الهيئات والإدارات لدى هذه الشبابيك لإصدار أي قرار وتسليم كل وثيقة تسمح بتجسيد المشروع الاستثماري.

– التسليم الفوري لشهادة تسجيل المشروع الاستثماري مرفقة بقائمة السلع والخدمات التي من شأنها الاستفادة من المزايا بعنوان الضمانات الممنوحة للمستثمرين.

- تم إنشاء لجنة تابعة لرئيس الجمهورية تتعلق بالفصل في الطعون التي يقدمها المستثمرون، وترسل الطعون لهاته اللجنة في أجل شهرين ابتداء من تاريخ تبليغ القرار موضوع الاعتراض، وتفصل هاته اللجنة في هذا الطعن في اجل شهر ابتداء من تاريخ إخطارها.

– إمكانية منح العقار الموجه للمشاريع الاستثمارية والذي يجب أن يكون عرضه موضوع نشر عبر المنصة الرقمية للمستثمر.

– تسهيل الحصول على رخصة البناء على مستوى الشبابيك الوحيدة على أن يكون تاريخ تسليمها في بداية سريان أجل إنجاز الاستثمار.

– توسيع نطاق ضمان تحويل المبالغ المستثمرة والعائدات الناجمة عن ذلك إلى المستثمرين غير المقيمين (ترمي هذه القاعدة بشكل أساسي إلى تشجيع الجالية الوطنية المقيمة بالخارج واستقطابها للاستثمار في الجزائر)

المقترحات:

– العمل على التحكم في الاستثمارات الأجنبية عن طريق الاستفادة من بعض مزايا الاستثمار الأجنبي كالتكنولوجيا والخبرة والعمالة والحصول على العملة الصعبة وتفادي بعض سلبياتها

– ضرورة تكثيف الجهود من أجل محاربة البيروقراطية، عبر رقمنة الإجراءات المتصلة بعملية الاستثمار عن طريق استحداث المنصة الرقمية للمستثمر.

– تفعيل الجهاز المصرفي وتأهيل المؤسسات الاقتصادية والعمل على تطوير المهارات والكفاءات والخبرات قصد تحسين علاقتها مع الدول الأجنبية.

– تعزيز الضمانات المتعلقة بتكريس مبدأ حرية الاستثمار.

– التخلي عن مظاهر التسلط والسيطرة، في معالجة ملفات المستثمرين، وتقليص آجال دراستها، إلى أقل من شهر، مع اعتماد المعايير الدولية في استقطاب الاستثمارات، وبالتركيز على السرعة والنجاعة والديمومة.

– إعطاء صورة جيدة للعالم الخارجي عن الجزائر من خلال الممثليات الدبلوماسية بالخارج من أجل جلب المزيد من الاستثمارات الأجنبية .

قائمة المراجع:

1/ النصوص القانونية والتنظيمية

– القانون رقم 16 – 09 المؤرخ في 03 أوت 2016 ،المتعلق بترقية وتطوير الاستثمار.

– القانون رقم 22 – 18 المؤرخ في 28 يوليو 2022، المتعلق بالاستثمار.

2/ الكتب

– دريد كامل آل شبيب، الاستثمار و التحليل الاستثماري، دار البارودي للنشر و التوزيع عمان، الأردن، 2009.

– عبد الله عبد الكريم، ضمانات الاستثمار في الدول العربية، دار الثقافة للتوزيع والنشر عمان، الأردن، 2008.

– عبد المجيد قدري، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 2003.

– عكاشة خالد كما، دور التحكيم في فض منازعات عقود الاستثمار. دراسة مقارنة لبعض التشريعات في الدول العربية والأجنبية والاتفاقيات الدولية وخوصصة، مركز واشنطن ، دار الثقافة للنشر، الأردن، 2014.

3/ رسائل الماجستير

– حسيني يمينة، تراضي الأطراف على التحكيم أمام المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار، مذكرة ماجيستر في القانون، فرع قانون التعاون الدولي،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة مولود معمري ، تيزي وزو، الجزائر، 2011.

4/ المقالات:

– طالبي محمد، أثر الحوافز الضريبية وسبل تفعيلها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد6، جامعة الشلف،الجزائر2009 .

– يوسفي رشيد، أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على الاقتصاد الوطني . حالة الجزائر . مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد الخامس، سطيف، الجزائر، 2005..

– فضيل خان، شعيب محمد توفيق، الضمانات والحوافز التي تبناها المشرع الجزائري لتشجيع الاستثمار الأجنبي، مجلة الحقوق والحريات،العدد الثالث، جامعة بسكرة، الجزائر، 2016.

– فرج الله أحلام، حمادي موراد، حوافز الاستثمار في الجزائر وفق قانون 16-09 وأهم عوائق تطبيقه، مجلة التمويل والاستثمار والتنمية المستدامة، المجلد 4، العدد01، جامعة سطيف1، الجزائر، 2019.

5/ المواقع الالكترونية:

-https://el-mouradia.dz/ar/president
- https://www.echoroukonline.com
- https://al-ain.com/article/new-investment-law-in-algeria
- https://www.aljazairalyoum.dz/tag

* **الهوامش:**

[1] فرج الله أحلام، حمادي موراد، حوافز الاستثمار في الجزائر وفق قانون 16-09 وأهم عوائق تطبيقه، مجلة التمويل والاستثمار والتنمية المستدامة، المجلد 4، العدد01، جامعة سطيف1، الجزائر، 2019، ص 77.

[2] يوسفي رشيد، أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على الاقتصاد الوطني. حالة الجزائر. مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد الخامس، سطيف، الجزائر، 2005.،ص 162.

[3] عبد الله عبد الكريم، ضمانات الاستثمار في الدول العربية، دار الثقافة للتوزيع والنشر، عمان، الأردن، 2008، ص 50.

4 طالبي محمد، أثر الحوافز الضريبية وسبل تفعيلها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد6، جامعة الشلف،الجزائر2009 .ص 316.

[5] المادة 24 من القانون رقم 22 - 18 المؤرخ في 28 يوليو 2022، المتعلق الاستثمار.

[6] المادة 26 من القانون رقم 22 - 18، المتعلق بالاستثمار.

[7] المادة 27 من القانون رقم 22 - 18، المتعلق بالاستثمار.

[8] المادة 32 من القانون رقم 22 - 18، المتعلق بالاستثمار.

[9] https://el-mouradia.dz/ar/president

[10] https://www.echoroukonline.com

[11] https://al-ain.com/article/new-investment-law-in-algeria

[12] https://el-mouradia.dz/ar/president

[13] المادة 24 من القانون رقم 22 - 18، المتعلق بالاستثمار.

[14] المادة 29 من القانون رقم 22 - 18، المتعلق بالاستثمار.

[15] المادة 24 من القانون رقم 22 - 18، المتعلق بالاستثمار.

[16] المادة 31 من القانون رقم 22 - 18، المتعلق بالاستثمار.

[17] المادة 32 من القانون رقم 22 - 18، المتعلق بالاستثمار.

[18] https://www.aljazairalyoum.dz/tag

[19] المادة 16 من القانون رقم 16 - 09 المؤرخ في 03 أوت 2016 ،المتعلق بترقية الاستثمار من قانون ترقية وتطوير الاستثمار.

[20] دريد كامل آل شبيب، الاستثمار و التحليل الاستثماري، دار البارودي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2009، ص 17.

21 يوسف رشيد،مرجع سابق ذكره،ص 162.

[22] فضيل خان، شعيب محمد توفيق، الضمانات والحوافز التي تبناها المشرع الجزائري لتشجيع الاستثمار الأجنبي، مجلة الحقوق والحريات،العدد الثالث، جامعة بسكرة، الجزائر، 2016. ص 443

[23] https://www.echoroukonline.com

[24] عبد المجيد قدري، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص 51.

[25] المادة 11 من القانون رقم 22 – 18، المتعلق بالاستثمار.

[26] المادة 37 من القانون رقم 22 – 18، المتعلق بالاستثمار.

[27] المادة 12 من القانون رقم 22 – 18، المتعلق بالاستثمار.

28 حسيني يمينة، تراضي الأطراف على التحكيم أمام المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار، مذكرة ماجيستر في القانون، فرع قانون التعاون الدولي،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة مولود معمري ، تيزي وزو، الجزائر، 2011. ص 65. 69.

29 عكاشة خالد كما،دور التحكيم في فض منازعات عقود الاستثمار. دراسة مقارنة لبعض التشريعات في الدول العربية والأجنبية والاتفاقيات الدولية وخوصصة، مركز واشنطن ، دار الثقافة للنشر، الأردن، 2014، ص 170.